

3) شرح كتاب الزكاة من زاد المعاد الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

القول عنه صلى الله عليه وسلم والحكم عنه صلى الله عليه وسلم في العسل. هل في العسل زكاة او ليس فيه زكاة وسبب الخلاف يعود الى امرين. الاول عدم ثبوت شيء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا صحيحا - [00:00:00](#)

والسبب الثاني اختلاف الفقهاء رحمهم الله تبارك وتعالى بالعسل هل هو من الخارج من الارض اوليس من الخارج من الارض. اذا هذا هو سبب الاختلاف. العسل طعام نعم العسل العسل يدخر نعم يدخر. ها؟ طيب هل يقاس بالحبوب الخارجة من الارض؟ فنظروا فقالوا - [00:00:22](#)

لو ان العسل لا يخرج من الارض مباشرة. وانما يخرج من بطون النحل والنحل تتغذى من الخارج اذا في واسطة وان ينظر الان الى الروايات التي جاءت خلاصة القول ان العسل لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقياسا قياسا فيه نظر. ولكن -

[00:00:52](#)

ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم وقول والقول بقول الصحابة قويا. قال ابن رواه ابو داود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كما هو معلوم لطلبة العلم - [00:01:22](#)

المهتمين بالحديث عبدالعزيز عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده هذا الحديث اذا صح ما بعد عمرو شعيب فانه لا ينزل عن درجة الحسن. واخطأ من ظن ان بين عمرو بن شعيب وجده - [00:01:42](#)

عدم وصال لان المقصود عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص وابوه شعيب وجده المقصود به جد شعيب اللي هو عبد الله بن عمرو بن العاص. فالاسناد متصل. وقد جاء هذا مصرحا - [00:02:02](#)

في عدة مواضع في سنن النساء وغيرها لكن العلة هل ما بعد عمرو بن شعيب هل ثبت او فيه نظر؟ قال جاء هلال هلال احد بني متعان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:22](#)

بعشور نحل له وكان سأله عشر نحل. عشر يعني شنو؟ عشر الناتج الناتج عشر الناتج. جمع. جمع عشر. نعم. نعم. جمعه عشر. قال وكان سأله ان يحمي واديا - [00:02:42](#)

قالوا له سلبه فحملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما ولي عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كتب اليه سفيان ابن وهب يسأله عن ذلك فكتب عمر ان ادى اليك ما كان يؤدي الى رسول الله - [00:03:02](#)

صلى الله عليه وسلم من عشور نحل فاحمله سلبته والا فانما هو ذباب غيث يأكله من يشاء هذا الحديث اسناده كما هو واضح بين. لكن الذي اشكل عند الفقهاء هل النبي صلى الله عليه وسلم اخذ - [00:03:21](#)

العشر في مقابل كونه صلى الله عليه وسلم جعل سلبه حمى له او اخذ العشر زكاة انتبهتم يعني هل اخذ العشرة خرجا من الارض او اخذ العشرة زكاة؟ لان معلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:41](#)

وسلم عامل اهل خيبر على النصف. فهل يقال انما كان يأخذه من نصف اهل خيبر زكاة؟ الجواب لا اذا هذا ليس فيه نص صريح على انه زكاة. ليس فيه نص صريح على انه زكاة وان صح - [00:04:03](#)

قال وفي رواية في هذا الحديث من كل عشر قرب قربة من كل عشر قرب قربة. وهذا يدلنا على انه ليس زكاة. ليش؟ لان لم يذكر فيه النصاب كم نصاب الخارج من الارض مر معنا في امس او قبل امس؟ خمسة والوسخ - [00:04:23](#)

ستون صاعا والصاع تقريبا كم كيلو؟ قلنا ثلاث كيلوات مثلا هناك الحديد الرواية تقول من كل عشر قرب تربة اذا ما ذكر النساء؟ قال

وروى ابن ماجه في سننه من حديث عن ابن شعيب عن ابيه عن جده انه اخذ انه صلى الله عليه وسلم اخذ من العسل - 00:04:53
العشر على كل حال هذه الروايات الحسنة تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ العشر في العسل كونه اخذ العشر خراجا او
اخذ العشر زكاة لا يهم لماذا؟ لانه قد ثبت عن الصحابة القول - 00:05:13

او بالأخذ بأخذ العشر من العسل زكاة فيحمل هذا على فهمهم وفهمهم اولى من فهمنا قال وفي مسند الامام احمد الامام احمد يتأهد
ابو عبد الله امام اهل السنة المبجل احمد ابن محمد ابن حنبل الشيطان. عن ابي سيارة قال قلت يا رسول الله - 00:05:33
ان لي نحلا. ها المتع بالنسبة الى بني متعان. او المتع بالنسبة للمتّع نعم اشكال نبي سيارة قال قلت يا رسول الله ان لي نحلا. قال ادي
العشر. قلت يا رسول الله - 00:06:04

لي فحماها لي. هذه الرواية لو ثبتت لكان نصها. لكن المشكلة ان هذه الرواية منقطعة. هذه رواية من حديث سليمان ابن موسى عن
ابي سيارة وهو منقطع. لان سليمان ابن موسى لم يدرك - 00:06:24
ابي لم يدرك ابا سيار. قال وروى عبد الرزاق عن عبد الله ابن محرز عن الزهري عبد الله بن المحرز حط فوقه متروك. رجل متروك. اذا
حديثه ماذا سيكون؟ يعني لا لا يثبت. عن - 00:06:44

ثري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر هذا الكتاب لو ثبت
لكان واضح انه زكاة. لانه كتب الى اهل اليمن بانسبة الزكاة. قال الشافعي رحمه الله - 00:07:05
نفسها ومالك ابا اعرف احسنت ثلاثة من الائمة يثنون بابي عبد الله امام مالك الامام الشافعي الامام احمد. وابو حنيفة وايش بنيتة؟
ابو حنيفة. اسمهن ابن ثابت الكوفي نعم. قال الشافعي اخبرنا انس ابن عياض عن الحارث ابن عبد الرحمن ابن ابي دباب عن ابيه -
00:07:24

عن سعد ابن ابي ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمته. ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي من اموالهم ما
اسلموا عليه. ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعملني عليهم. ثم استعملني ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما - 00:07:55
قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقلت لهم فيه زكاة فانه لا خير في ثمره لا تزكى يعني هو يرى ان هذه
ثمرة حلوة وطيبة مثل ايش؟ الرطب - 00:08:15

حالات العسل مثل حالات الرطب ولا لا؟ طيب قال فقالوا له لا كم ترى؟ قلت العشرة اخذت منهم العشر فلقيت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبحه عمر ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين - 00:08:35
رواه الامام احمد ولفظه للشافعي. على كل حال هذا الحديث ايضا ضعيف. هذا الحديث ايضا ضعف اسامة مضاعف هذا الحديث؟
سبب ضعف حديث آآ الرواية الشافعي والامام احمد يقولون في سنده منير ابن عبد الله ها؟ في سنده منير ابن عبد الله وفيه ايضا -
00:08:55

ابي ذباب ولم اه يعلم له توثيق انما ذكره ابن حبان في الثقات او في كتاب منو؟ له الصحيح نعم الان ها؟ استشفاف يعني
الشافعي الف نفس المسند ايه نفس - 00:09:25

ولجمع بعدك؟ لا الشافعي جمع. هذا هو. نعم. الشافعي جمع الشافعي جمع واختلف اهل العلم الى شافعي احاديث منثورة في الرسالة
وفي الام. والمسند جمع من هنا آآ كل الاحاديث - 00:10:01
قال واختلف اهل العلم في هذه الاحاديث وحكمها الى اقوال. الى ايش؟ الى اقوى القول الاول القول الاول فقال البخاري ابو عبد الله
محمد ابن اسماعيل البخاري امام الدنيا في - 00:10:21

انا كنت اول اقول عني امام الدنيا بس بعدين وجدت ان فيها اشكال فالان اصبحت تقول امام الدنيا بالحديث البخاري امام الدنيا اما
امام الدنيا مطلقا فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه واله اما امام الدنيا في الحديث فلا ريب انه الامام البخاري -
00:10:41

قبل ايام كنت في السوق هذا بس من باب الخيال فكنت اتحدث مع واحد من البشتون وقلت للبخاري يقول بكل سهولة يقول البخاري

ليس ثقيبا. قلت له سبحانه الله لولا انك اكبر مني كان ضربتك. البخاري ليس - [00:11:01](#)

لا تفهم الفقه والله لو اجتمع فقهاء الحنفية كلهم لا يستطيعون ان يأتوا بفقهه بلا نزاع البخاري رحمه الله قال ليس في زكاة العسل شيء يصح. من الذي روى هذه الكلمة - [00:11:28](#)

عن البخاري الامام الترمذي. وقال ذلك في كتابه الصحيح اشارة. قال الترمذي لا يصح صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كثير شيء. طبعا هذه رواياتهم وقفوا عليها لكن لا تدل عندهم على انها - [00:11:48](#)

الروايات الحسنة التي ثبتت لا تدل عندهم على انها زكاة. وقال ابن منذر ابن المنذر للفائدة حسب علمي القاصر لا اعلم احدا اعلم من ابن المنذر بمواضع اجماع ومواضع الافتراء. ما في الدنيا احد اعلم من ابن المنذر بمسائل الاجماع ومسائل الاحتلال. اذا قال في - [00:12:08](#)

مختلف ما يمكن تجد اجماع خلاص. كتاب عالم عجيب. محدث فقيه. وقال ابن المنذر ليس بوجوب صدقة العسل حديث يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجماع فلا زحاك فيه. لله دره كم دقته - [00:12:38](#)

شوف قال ليس في وجوب صلاة. هو ما قال ما في حديث قال ليس في وجوبه. في احاديث لكن ما تدل على وجوه اما تدل على ان ذلك كان فعل الرجل اقره النبي صلى الله عليه وسلم كما يقر رجل عنده نار مال - [00:12:58](#)

يريد ان يعطي صدقة للنبي صلى الله عليه وسلم. يقبل النبي صلى الله عليه وسلم صدقته على الفقراء ولا يردده؟ يقبل. يقول ليس في وجوب صدقة حديث يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجماع فلا زكاة فيه. هذا القول الاول - [00:13:18](#)

وقال الشافعي الحديث في ان في العسل العشر ضعيف. يعني حتى الحديث اللي هو هراة ضعف. وفي انه لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر ابن عبد العزيز. يعني ثبت عن عمر ابن عبد العزيز وكما ذكرت فعمر ابن عبد العزيز - [00:13:36](#)

انما تتلمذ على العلماء من الصحابة اه القول انما قاله ذا انما قال ذلك اتباعا للصحة قال هؤلاء واحاديث الوجوب كلها معلولة صحيح احاديث الدالة الوجوب كلها معلولة. اما حديث ابن عمر فهو من رواية صدقته ابن عبد الله ابن - [00:13:56](#)

موسى ابن يسار النافع عنه وصدقته وصدقة تضعفه الامام احمد. واغشت من الذي هذه الدالة ها؟ يعني من الذي ناقش الدالة السابقة؟ الامام مالك في الموطأ والشافعي في كتاب الله - [00:14:26](#)

واضح؟ الذين ردوا الاحاديث التي اوردها ابن القيم من قبل ناقشها الامام الشافعي في الام ومن قبل شيخه الامام مالك قال وصدقته ضعفه الامام احمد ويحي ابن معين وغيرهما وقال البخاري هو - [00:14:46](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وقال النسائي صدقة ليس بشيء وهذا حديث منكر واما حديث ابي سيارة المتعي فهو من رواية سليمان ابن موسى عن قال البخاري سليمان ابن موسى لم يدرك احد - [00:15:07](#)

من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. لم يدرك احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيكون ايش؟ منقطعا واما حديث عمرو ابن شعيب هذا احسن حديث استدلوا به. واما حديث عمرو بن شعيب الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:28](#)

اخذ من العسل العشب ففيه اسامة بن زيد بن اسلم يرويه عن عمرو وهو ضعيف عندهم اذا كان لا يروى الا من طريق اسامة ابن زيد ابن اسلم فهذا فيه اشكال. قال ابن معين بنو زيد ثلاثتهم ليسوا - [00:15:48](#)

الله المستعان ها؟ وقال الترمذي ليس في ولد زيد ابن اسلم وزيد ابن اسلم امام من ائمة التفسير زيد ابن اسلم امام من ائمة التفسير والرواية والمغازي. اكرمك الله بس - [00:16:08](#)

اسأل الله ان يوفقنا واياكم. امين. يحشرنا واياكم مع العلماء. امين واما حديث الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة فما اظهر دلالة لو سلم من عبدالله ابن محرر عن الزوري قال البخاري في حديثه هذا عبد الله بن محرر متروك الحديث وليس في زكاة العسل شيء

يصح - [00:16:30](#)

كلهم يعني ما تكلموا عن حديث عمرو بن شعيب الاول تلاحظون هذا ولا ما لاحظتوا حديث عمرو بن شعيب عن ابيه ها الا انهم قالوا لاجل اسامة ابن زيد يعني ما ضعفوه لاجل عمرو ابن - [00:16:57](#)

انه ما ضاعفوه لاجل اسامة بن زين بن ياسر فدلنا هذا على ان الائمة السابقين يقبلون احاديث عمرو بن شهير عن ابيه عن انما العلة عنده فيما بعد. قال واما حديث الشافعي رحمه الله فقال البيهقي رواه الصمت ابن محمد عن انس ابن عياض - [00:17:15](#)

ابن عبد الرحمن هو ابن ابي ذي ذباب عن منير ابن عبد الله عن ابيه عن سعد ابن ابي دبر وكذلك رواه سلطان ابن عيسى للحارث ابن ابي ذباب قال البخاري - [00:17:35](#)

عبد الله والد منير عن سعد ابن ابي ذباب لم يصح حديثه. وقال شيخه شيخ البخاري في العلل علي بن المديني منير هذا لا نعرفه الا في هذا الحديث كذا قال - [00:17:45](#)

القارى هو البخاري. قال الشافعي وسعد ابن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره باخذ الصدقة من العسل وانما هو شيء رآه فتطوع له به اهله. يعني قلنا ان القائل بالصدقة العسل هو الصحابة - [00:18:05](#)

ليس على سبيل الوجوب وانما على سبيل التقوى. قال الشافعي واختياري هذا مثل الان لو جانا شخص قال والله انتم تقولون البطيخ ما فيه زكاة بس انا بطلع العشب. شكرا لله على ما انعم به علي. رحت اخذت الحب والبذر وبذرته في الصحراء والله - [00:18:25](#)

طلع لي سيارات وبطلع العشب كيفك علمناه ما نمت. كما لو ان كما لو ان المصدق دفع اليه مثلا استحق الرجل بنت مخاض او ابن مخاض فدفع اليه المتصدق دفع الى المتصدق دفع المتصدق - [00:18:45](#)

راضية وطيبة بها نفسه. يأخذ منه ولا ما يأخذ؟ يأخذ والحديث في البخاري قال وانما هو شيء رآه فتطوع له به اهله. قال الشافعي واختياري ان لا يؤخذ منه. لان السنن - [00:19:09](#)

اثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست ثابتة فيه فكأنه عفو ثم استدل رحمه الله في كتاب الام على ان آا انه ليس في العشر زكاة وروى آا وذكر ابن القيم بعض الادلة قال وقد روى يحيى ابن ادم قال حدثنا حسين ابن زيد عن جعفر ابن محمد عن ابيه - [00:19:27](#)

جعفر ابن محمد ابن من؟ ابن جعفر جعق ايه جعفر صالح جعفر ابن محمد ابن علي ابن حسين بن علي بن ابي طالب. عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي. طيب محمد ما ادراك علي - [00:19:53](#)

هذا ايش يصير؟ يصير منقطع عن علي رضي الله عنه قال ليس في العجز ليس في العسل زكاة قال يحيى وسئل حسن ابن صالح العسل حسن ابن صالح من فقهاء الكوفة - [00:20:11](#)

حسن ابن صالح ابن حي ولكن الحسن ابن صالح وان كان فقيها لكنه كان اه يعني يشد بمسائل عجيبة جدا اذا رأيت مسألة شاذة فاما ان يكون للحسن ابن صالح قول فيه واما ان يكون الاخر من - [00:20:28](#)

فقيه الاخر كان في زمن ابي حنيفة ايضا وهو معتزلي الجاهل يذكرون اسمه كثير نسيت قال يحيى وسئل حسن ابن صالح عن العسل فلم يرى فيه شيئا وذكر عن معاذ رضي الله عنه انه لم يأخذ من العسل شيئا. قال - [00:20:56](#)

فيديو حدثنا سفيان قال حميدي اذا قال سفيان والمقصود به ابن عيينة قال حدثنا ابراهيم ابن ميسار عن طاووس عن نعالج القوس اللي كيسان عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه اوتي البقر والعسل فقال معاذ كلاهما وهذا في اليمن - [00:21:16](#)

كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء. الوقت ما يكون بين العديدين. يعني مثلا في البقر ثلاثين كان تبي الى ان يبلغ ايش؟ اربعين. في الاربعين كم؟ مسنة. طيب شخص عنده خمسة وثلاثين - [00:21:36](#)

ما في شي ليس في الاوقات شيء. ليس بين الاوقاص شيء. خمسة وعشرين من الابل كم في من الزكاة بنته ما حق طيب خمسة وعشرين ثلاثين ما في شي. واحد ثلاثين ما في الى ستة غير ستة وثلاثين بعدين لاحظ الان انتحر. طيب هذا يسمى وقف من ستة وعشرين الى خمسة - [00:21:56](#)

هذا يسمى الوقص الوقص هو العدد الذي بين العديدين ليس فيه شيء معين. فهنا معاذ بن جبل رضي الله عنه اوتي بوكس البقر والعسل فقال معاذ كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء - [00:22:24](#)

وايضا آا فسر الوقت بالعدد الذي يكون دون النصاب وهذا تفسير صحيح لكن الاوقات المشهور عند الفقهاء الاول. وقال الشافعي واخواننا مالك عن عبد الله بن ابي بكر. قال كتاب من عمر ابن عبد العزيز رحمه الله الى ابي وهو بغنى ان لا يأخذ من الخير ولا من

آ هذا اسناد مو صحيح والى هذا ذهب مالك والشافعي رحمه الله وهو قوم آ وحدث الدنيا البخاري رحمه الله. وذهب وذهب احمد. اه في رواية وهو المذهب وذهب احمد هو المذهب. وذهب احمد وابو حنيفة وجماعة هذا القول الثاني. الى ان في العسل زكاة -

ورأوا ان هذه الاثار يقوي بعضها بعضا وقد تعددت مخارجها واختلفت طرقها ومرسلها يعرض بمسند وقد سئل ابو حاكم الرازي عن

عبد الله والد منير عن سعد ابن ابي ذباب يصح حديثه قال نعم - 00:23:39

قال هؤلاء دليل عقلي الان. اذا قالوا هذه الاحاديث بمجموعها تدل على ان فيه زكاة. نحن لا نخالف في الدلالة على ان فيها زكاة العشر.

لكن نحن نخالفهم في الوجوب. الشافعي مالك والبخاري ومن قال بقولهم - 00:23:59

يقول ليس هناك شيء يدل على الوجوب. اما ابو حنيفة رحمه الله والمثل عند الامام عند الحنابلة ان انه يجب فرق بين امر قال هؤلاء

هذا دليل عقلي ولانه يتولد من نور الشجر والزهر - 00:24:19

تعرفون النوم او النور؟ الزحف. الزحف. نعم. ازهار الاشجار يقال له النور او النور ويكان ويدخر العسل يكال ويدخر ويغتاب فوجبت

فيه الزكاة على الدليل شنو؟ دليل القياس دليل ايش؟ قياسي - 00:24:39

دليل فوجبت فيه زكاته الحبوب والثمار قالوا والكلفة في اخذه دون الكلفة بالزرع والثمار هذا دليل اخر وجه اخر هل لهم دليل اخر

نعم عندهم دليل اخر من القرآن. من عموم قوله تعالى ومما اخرجنا لكم من الارض. فان العسل - 00:25:03

انما هو من الخارج من الارض باعتبار ان النحل انما يأكل الازهار ثم قال ابو حنيفة رحمه الله ما يجب فيه العشب اذا اخذ من ارض

العشب. فان اخذ من ارض الخراج لم يجد فيه شيء عنده. اذا - 00:25:36

ابو حنيفة رحمه الله لا يرى ان فيها زكاة على سبيل نطق اطلاق. وانما يرى ان الزكاة واجبة ان كانت الارض من الارض العشرية اما اذا

كانت الارض من ارض الخراج فلا فان اخذ من ارض الخراج لم يجد فيه شيء عنده - 00:26:06

لان هذا الخواارج قد وجب على مالكها الخراب لاجل ثمارها وزرعها. فلم يجد فيها حق اخر لاجلها. وارض العشر لم في ذمتي حق عنها

فلذلك وجب الحق فيما يكون منها. المقصود بالارض العشرية هي الارض التي تكون - 00:26:26

ملك الانسان لا يؤدي خراجها لاحد. وسوى الامام احمد بين الاراضين في ذلك. واوجبه فيما اخذ بملكه او مواد عشرية كانت الارض او

خارجية ما عنده فرق. حتى لو ان الرجل وضع منحنته - 00:26:46

في ارضه وفي الزكاة وضعوا في الصحراء في العسل الزكاة ما في فرق ثم اختلف الموجبون له وهم قلنا من؟ الحنفية والحنابلة. من

الموجبون؟ الحنفية والحنابلة قالوا هل له نصاب ام لا؟ على قولين احدهما انه يجب في قليله وكثيره - 00:27:06

في لا يوجد ولا نص ضعيف يدلنا على نصاب العسل وهذا يضعف القول بوجوب زكاته. وهذا قول ابي حنيفة رحمه الله. والثاني طبعا

ابو حنيفة رحمه الله قوله ليش؟ مضطرب. يجب الزكاة في كل خارج من الارض؟ قال لا اكفر. ان شاء الله زرعت شجرة طلع خمس

خيارات - 00:27:32

وهي عشرية او اثرية لازم تطلع خيار. ما عندك. لا نص خيار. واذا كانت اه آ عشر خيارات طلع خيار خلاص ما عنده النصاب الحديث

لم يبلغه او لم يصح عنده والحديث - 00:28:02

في الصحيحين ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة. والثاني ان له نصابا معيننا ثم اختلف في قدره فقال ابو يوسف تلميذ

الامام ابو حنيفة ابو يوسف القاضي يعقوب ابن ابراهيم الانصاري. هو - 00:28:22

ابطال عراقية وقال محمد بن الحسن الشيباني تلميذ الامام بن حنيفة هو خمسة افراد الفرق ستة وثلاثون ربا بالعراق وقال احمد

نصابه عشرة افراق ثم اختلف اصحابه في الفرق على ثلاثة اقوال احدها انه - 00:28:42

ستون رطلا ستون رطل يساوي ست مئة رطل والثاني انه ستة وثلاثون رطلا يعني ثلاث مئة وستين رطل. والثاني ستة عشر رطلا هو

ظاهر كلام الامام احمد والله اعلم على كل حال يعني ما دام لم يثبت فيه شيء - 00:29:06

ولا شك ان الخلاف يكون فيه قوية والصواب ان من كانت عنده منحة نقول يستحب له ان يخرج منها شيئا لا على سبيل قال فصل وكان صلى الله عليه وسلم اذا جاءه الرجل بالزكاة دعا له فتارة يقول اللهم بارك فيه وفي ابله - [00:29:39](#) وتارة يقول اللهم صلي عليه ولم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم اخذ كرائم الاموال في الزكاة بل وسط المال ولهذا نهى معاذنا عن ذلك وقال له ايش؟ قال له اياك وكرامة اموالك - [00:30:07](#)

قال فصل وكان صلى الله عليه وسلم ينهى المتصدق ان يشتري صدقته هذه مسألة مهمة لا يجوز للمتصدق ان يشتري صدقته والحديث في البخاري ومسلم. وكان يبيح للغني ان يأكل من - [00:30:27](#) الصدقة اذا اهداها اليه الفقير يعني شخص عنده جار راح ودفع الزكاة اليه. راح هذا الجار وشترى الخروف وسوى عزيمة. ودعا جاره يجوز ياكل ولا ما يجوز يجوز لان الانسان اذا ملك المال لانسان ما هو حر بالتصرف. واكل صلى الله عليه وسلم من لحم تصدق به - [00:30:47](#)

على بريرة وقال صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا منها هدية. اخذوا من هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا منها هدية اخذوا من هذه المقولة فائدة عظيمة للفقهاء - [00:31:10](#) ما هي؟ قالوا لو تغير الجهة تغير الحكم. تغير انه تغير الجهة تغير الحكم نظرب مثال شخص يعمل عند يهودي اليهودي مرابط وهذا الرجل يعمل عنده انتبه. يعمل عنده. فلما عمل في اخر النهار اعطاه اجرته - [00:31:30](#) وهو يعلم انه مراد. قالوا ان الحكم يتغير لا يعتبر بالنسبة له هذا المال مالا ربويا لانه اخذه في مقابل ايش؟ عمله. بخلاف ما لو اهدى اليه او تصدق عليه - [00:31:59](#)

لا يجوز له اخذه لان الهبة والتصدق اعطاء بلا مقابل فلن يتغير ومن هنا لو ان المرابي راب ثم مات. فاولاده لا يجوز لهم ان يقسموا المال الربوي لو ان الظالم المكتسب ارضا بالحرام مات لا يجوز لاولاده ان يقسموا الارض المغصوبة. انتهت؟ لماذا؟ لان - [00:32:19](#) ان الملك انتقلت اليهم بطريقة لاحظ لا كسب لهم فيها فلن يتغير الحكم خلاف ما لو ان رجلا جاء وعمل عند شخص ما من الظالمين. في غير اعانة على ظلمه. عمل فيه. جاء - [00:32:48](#)

الظالم قال خيطل خاط له الثوب فاعطاه من المال. قال العلماء ان كان يعلم ان هذا المال من الحرام لا يجوز له ان يعمل لكن لو عمل لا نقول انما اخذته حرام وانما هو اثم على اعانته على المنكر وما اخذه يكون بالنسبة له مباحا. هذا حديث عظيم - [00:33:08](#) هو عليها صدقة ولنا من الهدية شنو قلنا؟ اخذ الفقهاء من هذا الحديث انه اذا تغيرت الجهة تغير الحكم. البنوك الربوية الموظفين. ايه. الرواتب. لا ما يجوز. لان العمل في هذا - [00:33:30](#)

لانه كان لا يجوز نفسه. النبي صلى الله عليه وسلم قال كاتبه او شاهديه. صح ولا لا؟ ما يجوز. العمل نفسه ما يجوز. فما يترتب عليه من باب لولا ان - [00:33:50](#)

الحين عودتنا الحين جزاك الله خير قال وكان صلى الله عليه وسلم احيانا يستدين بمصالح المسلمين على الصدقة كما جهز جيشا فنفذت الابل. فامر عبد الله ابن عمرو ان يأخذ من قلانس الصدر. طبعا - [00:34:00](#)

خاص بامام المسلمين. ليس لاحد ان يتصرف في مال الزكاة. بمعنى لا يجوز للجان الخيرية ان يأخذوا الزكاة ويعطوها ديننا ما ما يجوز هذا الكلام. لكن يجوز لولي الامر ان يتصرف في مال الزكاة للمصلحة العامة للمسلمين - [00:34:21](#) كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وكان صلى الله عليه وسلم يسم ابل الصدقة وكان صلى الله عليه وسلم يسم ابل الصدقة بيده وكان يحسنها في اذانها. الوسم جائز في غير - [00:34:41](#)

الوشم موضع علامة كما هو معلوم الابل في بلاد العرب والخيول في بلاد العجم تشبع تترك سبا. فاذا ذهب على وجهها وهي غير موسومة تضيع. والناس ياخذونها فاما يفعلون قديما كل قبيلة لهم وسم معين لهم علامة معينة فيسمون بذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم اختار وصما - [00:35:01](#)

خاصة لابنه الصالحة فكان يسم ابل الصدقة ثم تترك في البراري والصحاري ثم متى ما احتاج جلبها اما الاطعام واما للذكاء واما

للاعطاء للفقراء والمساكين. شيخنا؟ نعم القسم المقصود به الاشعار والغير. الوصل المقصود به الاشعار آ هذا خاص في ابل الصدقة يسمى - [00:35:31](#)

اما الاشعار الفقهاء قالوا الاشعار بالابل المهد للبيت هو نفس الشيء لا فرق هذا ايش شعاره هذا وضع شعار وهذا وضع شعار. لكن الاشعار لا يكون بوضع علامة انما الاشعار يكون بوضع - [00:36:01](#)

مثلا حذاء على رقبة البعير او جرح السنام والدم يسيل هذا يسمى اشعار اما الوسم لا هو اسمه وضع علامة. نعم. فهذا اخص. والاذان. نعم جائز. بكل وسم البهايم جاي - [00:36:21](#)

لاجل الحفاظ عليها لكن في الوجه لا يجوز. بالاذن. يجوز. نعم بالاذن فقط. في الاذن او في غير الوجه يعني يجوز على الاكتاف في بلادنا يرسمون الخيول على الفخوذ من وراء. عرفت كيف؟ انت تروح - [00:36:41](#)

جبال فترى قطيع من الخيل وعليها الوسم معين لقبيلة معينة لجماعة معينة على طرف قصة معينة يعني الناس تكتول هاد الطرف يقطعون منها والله هذا اخشى ان يدخل في قول الله عز وجل ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام - [00:37:02](#)

هذا صريح ما ينبغي هذا. نعم على كل حال هذا تغليل عليل لانه في مقابل نص الله جل وعلا ذكر لنا ما يأمر به ابليس ولو كان ذلك جائزا لما ذكر الله ذلك - [00:37:29](#)

موسمها بالخد. لا لا الخد ما يجوز. الرقبة جاية نوسمها بالخد والرقبة. لا الخد ما فيش في الخد والشاهد في الرقبة. لا ما يصلح. لا الوسم لا يكون في وجه. طيب - [00:37:55](#)

وكان صلى الله عليه وسلم اذا عراه امر عراه يعني ايش؟ من العري وهو الحاجة الشديدة يعني اذا عراه عمر استسلف الصدقة من اربابها كما استسلف من العباس رضي الله عنه صدقة عامين - [00:38:19](#)

هذي مسألة تسمى مسألة تعجيل الزكاة. هل يجوز لولي الامر ان يعجل الزكاة مثلا يأمر ولي الامر يقول يا جماعة اقصدوا زكاتكم حق السنة هذي وحق السنة الجاية لاجل المجاعة اللي في الصومال يجوز ولا ما يجوز؟ الصواب انه يجوز - [00:38:39](#)

لا دعا الى ذلك ولي الامر. هل يجوز مطلقا؟ او يجوز لسنة او سنتين؟ كما جاءت الرواية عن العباس عم النبي الكريم صلى الله عليه وسلم بس لعنا ان شاء الله نلجأ له هدي النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر الى الغد - [00:38:56](#)

ونأخذ ايضا اه هدي بصدقة التطوع ارغب لنا اخر درس وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين. اللبن اللي تعلقها ما يصير تزكيها. اذا تبي تزكيها زكي بس ما هو - [00:39:23](#)

انا اعلفها. اعلفها. ما يجي. ها ايه الأرض الخارجية هي الأرض التي تكون للمسلمين ويعطيها ولي الأمر آ لأحد يزرعها على ان تعطيني كل سنة كذا. هنا مثلا في الكويت الان تسمى ارض الدولة. مثلا الصناعية هذي هذي اراضي للدولة - [00:39:43](#)

اعطيت للناس مقابل اجرة معينة آ يسوون فيها محلات وكذا متى ما ارادت الدولة سحبها يسحبونها هذي تسمى كيف؟ ليه ما عندهم فيها خراج ما فيها شيء. على قول ابي حنيفة على قول ابي حنيفة. نعم - [00:40:13](#)

حتى لو كانت مزروعة لقول الحنفية لا. على فرائس الصدر. نعم اه ابل الصدقة كيف؟ قلائص قلائص كتاب ابن حبان كأنهم مجروحين المجروحين الله يجزاك خير. نعم. قالوص والقلائص جمع - [00:40:33](#)

ما كنت موجود لما يحمل الشيخ سبحان الله يكون خلاف ذلك لا بس ليس هذا موضع حتى لو اراد هذا ليس هذا نحن نحن نعذر العوام في نياتهم ولا نطعن بنياتهم - [00:41:03](#)

نحن نجزم انك لما يقول الامام انه لا يذل من واليت ثم يقولون سبحانك ايه؟ يعني يقصدون تنزيه الله ما في شك لكن ليس هذا موضعه هذا اللي قلناه عنه ان هذا ليس موضع تنزيه بس هذا موضع ثناء وتمجيد وتبجيل ذكرتم ايش يا شيخ - [00:41:26](#)

فكنت موجود؟ لا لا ما عنده شغل هذا جزاء من يغيب فصلنا فيه القول ولا لا؟ اللي اللي عبد الله عندك شي طيب ارسل نسخة عبر التلفون لابي عبد الرحمن - [00:41:46](#)

يعني تكرما لا امرا اما يؤمن واما ان احد الوجهين صح؟ نعم. اما ان يؤمن اما ان سبحانك لا يصلح باي حال. نقول امين او يسكت.

على ان اصلا التسبيح كذلك من الدعاء. فالثناء الثناء على الله. نعم. كون انه انت تقول يعني في دعاء القنوت - [00:42:04](#)
كل ما جاء في الثناء على الله فهو دعاء فيقول امين على انك انت تدعو وبعدين قلنا قلنا في شيء تسمع ان شاء الله قلنا ان هذا خبر
والمراد منه الطلب. نعم. فاذا ينبغي ان يؤمن. نعم. انه لا يذل من واليت اي والدة - [00:42:27](#)
يقول امين. لو قال الامام اللهم والنا ماذا سيقولون؟ طيب اذا هذا هو المعنى. فلماذا لا يقولون امين بمعنى الدعاء. جملة خبرية مؤكدة
بانه نعم. والمراد منها الطلب. اما بالمؤمن كالدائنة. سبحانك اللهم وبحمدك - [00:42:45](#)

- [00:43:05](#)